الخطاب رضي الله عنه، فأتاه رجل من أهل الذِّمّة يخبره أنّ الناس قد أسرعوا في عِنَبِهِ[1]. فخرج عمر رضي الله عنه حتى لقي رجلاً من أصحابه يحمل ترساً عليه عنب. فقال عمر: وأنت أيضاً؟! فقال: يا أميرَ المؤمنين أصابتنا مَجاعة، فانصرفَ عمر رضي الله عنه وأمر لصاحب الكَرْمِ بقيمةِ عِنَبِهِ. كذا في كنز العمال (٢/ ٢٩٩).

قصة قضائه رضي الله عنه ليهودي خلاف مسلم

وأخرج مالك عن سعيد بن المسيّب أنّ مسلماً ويهودياً اختصما إلى عمر رضي الله عنه، فرأى الحقّ لليهوديّ فقضى له عمر به. فقال له اليهوديّ: والله لقد قضيتَ بالحقّ، فضربه عمرُ بالدِّرّة وقال: وما يدريكَ؟ فقال اليهوديّ: والله إنا نجد في التوراة: ليس قاضٍ يقضي بالحقّ إلا كانَ عن يمينه مَلَكٌ وعن شماله مَلَكٌ يُسَدِّدَانِهِ وَيُوَفِّقَانِهِ مَا دَامَ مَعَ الحَقِّ، فإذا تَرَكَ الحقّ عَرجا وَتَرَكاه. كذا في الترغيب (٣/ ٤٥٥).

قصة عمر وإياس بن سلمة

وأخرج الطبريّ (٥/ ٣٢) عن إياس بن سَلَمَة عن أبيه قال: مرّ عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ في السوق ومعه الدِّرّة، فَخَفَقَنِي بها خَفْقَةً فأصابَ طَرَفَ ثَوْبِي فقال: أبِطْ[2] عن الطَّريق. فلما كانَ في العام المقبل لقيني فقال: يا سَلَمة تريدُ الحجّ؟ فقلتُ: نعم. فأخذ بيدي فانطلق بي إلى منزله فأعطاني ستمائة درهم وقال: اسْتَعِنْ بها على حَجِّكَ، واعلم أنّها بالخَفْقَةِ التي خفقتك. قلت: يا أمير المؤمنين ما ذَكَرْتُها. قال: وأنا ما نَسِيتُها.

عدل عثمان ذي النورين رضي الله عنه

ذكر ما كان بينه وبين عبده في ذلك

أخرج السِّمان في الموافقة عن أبي الفرات قال: كان لعثمان رضي الله عنه عبدٌ، فقال له: إنّي كنتُ عَرَكْتُ أُذُنَكَ فاقتصّ منّي، فأخذ بأُذُنِهِ ثم قال عثمان رضي الله عنه: اشْدُدْ، يا خَيْبَةَ قصاصٍ في الدنيا، لا قصاص في الآخرة. كذا في الرياض النضرة في مناقب العشرة للمحبّ الطبري (٢/ ١١١).

قصة عدله رضي الله عنه في طائر

أخرج الإمام الشافعي في مسنده (ص ٤٧) عن نافع بن عبد الحارث قال: قدم عمر

---

(١) أي أخذوا عنبه بغير عوض.

(٢) «ابط»: أي تنحَّ.

ابن الخطاب رضي الله عنه مكة، فدخل دار النَّدْوَة في يوم الجمعة، وأراد أن يستقرب منها الرَّواح إلى المسجد، فألقى رداءه على واقف[١] في البيت، فوقع عليه طير من هذا الحمام فأطاره، فانتهزته[٢] حيّة فقتلته. فلما صلّى الجمعة دخلت عليه أنا وعثمان بن عفان رضي الله عنه فقال: احكما عليّ في شيء صنعتُهُ اليوم: إني دخلتُ هذه الدار وأردتُ أن أستقرب منها الرواح إلى المسجد، فألقيتُ ردائي على هذا الواقف، فوقع عليه طير من هذا الحمام، فخشيتُ أن يَلطَخهُ بسلْحِه[٣] فأطرتُهُ عنه، فوقع على هذا الواقف الآخر، فانتهزته حيّة فقتلته. فوجدت في نفسي أني أطرته من منزل كان فيه آمناً إلى موقعة كان فيها حتفه[٤]. فقلت لعثمان بن عفان رضي الله عنه: كيف ترى في عنزٍ ثنيّةٍ عفراء[٥] تحكم بها على أمير المؤمنين؟ فقال: إني أرى ذلك، فأمر بها عمر رضي الله عنه.

عدل عليّ رضي الله عنه

قسمة علي رضي الله عنه مال أصبهان

أخرج البيهقي (٦/ ٣٤٨) وابن عساكر عن كُليب قال: قدم على عليّ رضي الله عنه مالٌ من أصبهان، فقسمه على سبعة أسهم، فوجد فيه رغيفاً فكسره على سبعة وجعل على كل قسم منها كسرة، ثم دعا الأمراء الأسباع فأقرع بينهم لينظر أيّهم يُعطي أولاً. كذا في الكنز (٣/ ١١٦) وأخرجه ابن عبد البر في الاستيعاب (٣/ ٤٩).

قصته رضي الله عنه مع عربية ومولاة لها

وأخرج البيهقي (٦/ ٣٤٩) عن عيسى بن عبد الله الهاشمي عن أبيه عن جدّه قال: أتت علياً رضي الله عنه امرأتان: تسألانه عربية ومولاة لها، فأمر لكلّ واحدة منهما بكُرٍّ من طعام، وأربعين درهماً، أربعين درهماً. فأخذت المولاة الذي أُعطيتْ وذهبتْ. وقالت العربية: يا أمير المؤمنين تعطيني مثل الذي أعطيت هذه وأنا عربية وهي مولاة؟ قال لها عليّ رضي الله عنه: إني نظرت في كتاب الله عزّ وجلّ فلم أر فيه فضلاً لولد إسماعيل على ولد إسحاق ـ عليهما الصلاة والسلام ـ.

---

(١) «واقف»: لعله أراد جداراً أو سارية أو غيره.

(٢) «انتهزته»: بادرته ولدغته.

(٣) «السلح»: للحمام، كالغائط للإنسان.

(٤) «حتفه»: موته.

(٥) «ثنية عفراء»: هذه أعنز هي جزاء الصيد وقتل حمام المسجد الحرام.